

شرح رياض الصالحين - باب زيارة أهل الخير ومجالستهم

وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم والدعاء منهم 31

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم واغفر لنا ولشيخنا ولوالديه من مشايخه ولجميع المسلمين امين. نقل الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين - [00:00:04](#) في باب زيارة اهل الخير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور قباء راكبا و ماشيا فيصلي فيه ركعتين متفق عليه. وفي رواية كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت راكبا و ماشيا. وكان ابن عمر رضي الله عنهما -

[00:00:24](#)

يفعله؟ بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى وعن عبد الله ابن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور مسجد قباء وفي لفظ يأتي مسجد قباء كل سبت راكبا او راكبا و ماشيا فيصلي - [00:00:44](#) فيصلي فيه ركعتين. هذا الحديث ذكر فيه ابن عمر رضي الله عنهما. ذكر فيه الزمان والمكان والعمل والهيئة اما الزمان فهو يوم السبت. صباحا يعني في النهار. واما المكان فهو مسجد قباء. ومسجد قباء - [00:01:04](#)

هو المسجد المعروف في عوالي المدينة واما العمل فهو ان يصلي فيه ركعتين. واما الهيئة فهو انه يأتي اليه ماشيا وراكبا. يعني يكون ماشيا وتارة يكون راكبا ففي هذا الحديث دليل على فوائد منها اولا مشروعية زيارة مسجد قباء والصلاة فيه اقتداء بالنبي صلى الله عليه - [00:01:27](#)

سلم ولهذا كان ابن عمر يفعل ذلك. وقد روى النسائي وابن ماجة من حديث سهل ابن حنيف رضي الله عنه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من تطهر في بيته ثم اتى مسجد قباء. فصلى فيه ركعتين كان كاجر عمرة - [00:01:57](#) فتوابه انه كاجر عمرة ولكن لا يلزم من ذلك اعني من كون الثواب عمرة ان يجزئ عنه فلو قدر ان شخصا لم يأت بنسك العمرة. وذهب الى مسجد قباء فان ذهابه وصلاته فيه لا تجزئه - [00:02:18](#)

عن العمرة الواجبة بان القاعدة انه لا يلزم من كون الشيء معاجلا للشيء ان يجزئ عنه وهذا له نظائر. منها اولا قول النبي صلى الله عليه وسلم في سورة الاخلاص انها تعدل ثلث القرآن - [00:02:39](#)

ومع ذلك لو اقتصر الانسان عليها في الصلاة لم تجزئه عن الفاتحة. ولو نذر ان يقرأ القرآن وقرأ هذه في الصورة ثلاث مرات لم يجزئه ولم يوفي بنذره ومن ذلك ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء - [00:03:00](#)

شيء قدير كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل. ومع ذلك لو كان عليه عتق رقبة يعني عليه كفارة وقال هذا الذكر فان ذلك لا يجزئه ونظيره ايضا قول النبي صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر ثم قعد في مصلاه حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين -

[00:03:25](#)

فله اجر عمرة تامة تامة تامة. ومع ذلك لو لم يؤدي نسك العمرة وفعل هذا الامر اعني جلس في مصلاه لم يجزئه ذلك عن العمرة. القاعدة انه لا يلزم من كون الشيء معاجلا للشيء بالثواب ان - [00:03:49](#)

عنه ففرق بين الاجزاء وفرق بين الثواب. وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان ان النبي صلى الله عليه كان يأتي الى مسجد قباء تارة

راكبا وتارة ماشيا. فيسن للانسان ان يمشي احيانا وان يركب احيانا - [00:04:09](#)

واعلم ان اللاتيان الى مسجد قباء مشروع ما لم يلزم من ذلك شد الرحل فاذا لزم من ذلك شد الرحل فانه لا يجوز. بمعنى انه لا يجوز

للانسان ان يشد الرحل لاجل ان يصلي في مسجد قباء - [00:04:29](#)

بل اذا كان في المدينة اما مستوطنا واما زائرا فانه يعرج عليه. اما ان يشد الرحل الى مسجد او الى غيره من غير المساجد الثلاثة فان

ذلك لا يجوز. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى - [00:04:48](#)

ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى وفي هذا الحديث ايضا دليل على جواز تخصيص بعض الايام ببعض الاعمال الصالحة. ولكن هذا مقيد بما ورد به الشرع اما ان يخص زمانا او مكانا بعمل صالح ولم يرد الشرع به فان هذا من البدع. لكن

اذا - [00:05:08](#)

قص زمانا بكونه فاضلا. ومما امر الشارع به فانه لا حرج ان يخصه. كما لو خص يوم الاثنين بالصيام او خص يوم الخميس بالصيام او

خص عشرة ذي الحجة بالصيام والصدقة والاكثار من الاعمال الصالحة او خص رمضان ايضا - [00:05:35](#)

من البر والاحسان ونحو ذلك من الاعمال الصالحة فانه لا حرج في ذلك بورود النص بذلك. واما ما سواها فانه لا يجوز للانسان ان

يخص زمانا او مكانا بعبادة الا ما ورد به النص. لان العبادات مبناه - [00:05:55](#)

على التوقيف ثم اعلم ايضا انه ليس في المدينة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاماكن التي تسن زيارتها ويشرع زيارتها

سوى خمسة. الاول المسجد النبوي. اعني المسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:06:15](#)

صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه. ثانيا زيارة قبره وقبر صاحبيه عليه الصلاة والسلام ايضا ما لم يلزم من ذلك شد

الرحل. بمعنى انه اذا كان في المسجد او كان في المدينة فان مشروع ان يزور قبر الرسول صلى الله عليه - [00:06:36](#)

وسلم وقبر صاحبيه. الثالث مسجد قباء كما في هذا الحديث. الرابع بقيع الغرقد يعني مقبرة البقيع والخامس شهداء احد. هذه هي

الاماكن الخمسة التي تشرع زيارتها. وما سوا هذه الاماكن - [00:06:56](#)

فانه لا يشرع للانسان ان يتقصد زيارتها او ان يذهب اليها بقصد التعبد. اما لو ذهب اليها لمجرد الاطلاع والمعرفة لا قاصدا التعبد لله

تعالى فلا حرج في ذلك. بل المنهي عنه ان يقصدها تقربا الى الله - [00:07:16](#)

لكن لو قصدها بمشاهدة بنائها او معرفة اماكنها او نحو ذلك فان ذلك لا حرج لانه فرق بين التعبد وبين غيرك وفق الله الجميع لما

يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - [00:07:36](#)